مجلة القانون والأعمال
ISSN3088-7887
المجلد : //ـ العـــدد: // (// 2025)
ص 140 - 153
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue 1004

سياسة الجزاء الجنائي وأثرها في ردع الجريمة المنظمة في التشريع الجزائري

The policy of criminal penalties and its impact on deterring organized crime in Algerian legislation

ضيف عبدالهادي[1]، بن الصادق أحمد [2]

[1] جامعة الجلفة (الجزائر)، Difahmed83@gmail.com

[2] جامعة الجلفة (الجزائر)، a.bensadek@univ-djelfa.dz

تاريخ الاستلام: 2026/01/10 تاريخ القبول 12 / 01 / 2026 تاريخ النشر: 2026/01/15

ملخص:

يتناول هذا المقال سياسة الجزاء الجنائي المعتمدة في التشريع الجزائري ودورها في ردع الجريمة المنظمة، باعتبارها من أخطر الظواهر الإجرامية المعاصرة لما تتسم به من تنظيم محكم وطابع عابر للحدود وقدرة على استغلال الثغرات القانونية والاقتصادية. ويهدف المقال إلى تحليل اختيارات المشرع الجزائري في مجال العقوبات والتدابير التكميلية والاحترازية، وقياس مدى فعاليتها في تحقيق الردع العام والخاص، من خلال قراءة تحليلية لنصوص قانون العقوبات والقوانين الخاصة ذات الصلة، مع الاستئناس بالفقه الجنائي والاتفاقيات الدولية. ويخلص المقال إلى أن السياسة الجزائية الجزائرية اتجهت نحو التشديد والتنوع في الجزاءات، غير أن فعاليتها تظل رهينة بحسن التطبيق، وتكامل الأدوار بين الآليات التشريعية والقضائية والأمنية.

كلمات مفتاحية: السياسة الجزائية، الجزاء الجنائي، الجريمة المنظمة، الردع الجنائي، التشريع الجزائري.

Abstract:

This article discusses the criminal penalty policy adopted in Algerian legislation and its role in deterring organized crime, as it is considered one of the most dangerous contemporary criminal phenomena due to its tight organization, cross-border nature, and ability to exploit legal and economic loopholes. The article aims to analyze the Algerian legislator's choices in the field of penalties and complementary and precautionary measures, and to measure their effectiveness in achieving public and private deterrence, through an analytical reading of the texts of the Penal Code and relevant private laws, while drawing on criminal jurisprudence and international agreements. The article concludes that Algerian penal policy has tended toward tightening and diversifying penalties, but their effectiveness remains dependent on good implementation and the integration of roles between legislative, judicial, and security mechanisms.

Keywords: penal policy, criminal punishment, organized crime, criminal deterrence, Algerian legislation.

CC BY NC

مقدمة

أصبحت الجريمة المنظمة من أبرز التحديات التي تواجه الدول المعاصرة، لما لها من آثار سلبية عميقة على الأمن والاستقرار والنظام العام، فضلًا عن انعكاساتها الخطيرة على الاقتصاد الوطني والسلم الاجتماعي [1]. ولم تعد هذه الظاهرة الإجرامية محصورة في نطاق جغرافي ضيق، بل اتخذت طابعًا دوليًا عابرًا للحدود، مستفيدة من تطور وسائل الاتصال والتكنولوجيا الحديثة، ومن تعقّد المعاملات المالية والاقتصادية [2].

وفي مواجهة هذا الواقع، لم يعد كافيًا الاكتفاء بالسياسات الجنائية التقليدية القائمة على التجريم والعقاب البسيط، بل بات لزامًا على المشرع تبني سياسة جزائية شاملة ومتكاملة، تراعي خصوصية الجريمة المنظمة من حيث بنيتها التنظيمية ووسائلها الإجرامية وأهدافها الربحية. وتُعد سياسة الجزاء الجنائي إحدى الركائز الأساسية في هذه المواجهة، لما تؤديه من دور محوري في تحقيق الردع العام والخاص، وحماية المجتمع من الخطورة الإجرامية [3].

وقد سعى المشرع الجزائري، شأنه في ذلك شأن العديد من التشريعات المقارنة، إلى تطوير ترسانته القانونية لمكافحة الجريمة المنظمة، من خلال تشديد العقوبات، واستحداث جزاءات تكميلية واحترازية، وتوسيع نطاق المصادرة، فضلًا عن تكريس التعاون الدولي في هذا المجال. غير أن التساؤل الجوهري الذي يطرح نفسه يتمثل في مدى فعالية هذه السياسة الجزائية في تحقيق الردع الحقيقي للجريمة المنظمة، ومدى قدرتها على مواكبة التطورات المتسارعة التي تعرفها هذه الظاهرة.

وانطلاقًا من ذلك، يهدف هذا المقال إلى تحليل سياسة الجزاء الجنائي في التشريع الجزائري، وبيان أثرها في ردع الجريمة المنظمة، من خلال دراسة الإطار المفاهيمي والنظري للجزاء الجنائي، واستعراض أهم مظاهر هذه السياسة في النصوص القانونية الجزائرية، مع تقييم فعاليتها والوقوف على أبرز التحديات التي تعترضها.

أولًا: الإطار المفاهيمي والنظري للجريمة المنظمة وسياسة الجزاء الجنائي

1. مفهوم الجريمة المنظمة

لم يحظَ مفهوم الجريمة المنظمة بتعريف موحد في الفقه الجنائي، نظرًا لتعدد صورها وتنوع مجالاتها وتطور أساليبها، غير أن أغلب التعريفات الفقهية تجمع على كونها نشاطًا إجراميًا جماعيًا منظمًا، يقوم على الاستمرارية والتخطيط المسبق، ويهدف إلى تحقيق مكاسب مادية غير مشروعة، مع الاعتماد على وسائل غير مشروعة كالعنف أو التهديد أو الرشوة أو غسل الأموال[4].

وقد كرس المجتمع الدولي هذا المفهوم من خلال اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، التي عرفت "الجماعة الإجرامية المنظمة" بأنها جماعة مؤلفة من ثلاثة أشخاص أو أكثر، موجودة لفترة من الزمن، وتعمل بصورة منسقة من أجل ارتكاب جريمة خطيرة أو أكثر، بغية الحصول، بشكل مباشر أو غير مباشر، على منفعة مالية أو مادية أخرى.

ويُستفاد من هذا التعريف أن الجريمة المنظمة تتميز بعدة عناصر أساسية، من بينها الطابع الجماعي، والتنظيم المحكم، والاستمرارية، والهدف الربحي، وهو ما يميزها عن الجرائم الفردية أو العرضية، ويبرر إخضاعها لسياسة جزائية خاصة تتسم بالصرامة والتشديد [5].

2. خصائص الجريمة المنظمة وأثرها في رسم السياسة الجزائية

تتسم الجريمة المنظمة بجملة من الخصائص التي تؤثر بشكل مباشر في رسم السياسة الجزائية الملائمة لمواجهتها، لعل أبرزها الطابع الهرمي للتنظيم الإجرامي، حيث يتم توزيع الأدوار بين القادة والمنفذين والوسطاء، بما يصعّب من مهمة الكشف والإثبات. كما تتميز هذه الجريمة بالطابع العابر للحدود، وهو ما يفرض ضرورة تعزيز التعاون القضائي والأمني الدولي [6].

إضافة إلى ذلك، تعتمد الجريمة المنظمة على استخدام وسائل حديثة ومتطورة، سواء في مجال الاتصالات أو المعاملات المالية، الأمر الذي يستوجب تطوير الأدوات القانونية والتقنية لمواجهتها، وعدم الاكتفاء بالعقوبات التقليدية. ومن ثم، فإن خصوصية الجريمة المنظمة تبرر اتجاه المشرع نحو تشديد الجزاءات، وتوسيع نطاق التجريم، وإقرار تدابير تكميلية واحترازية فعالة.

التطبيق العملي في التشريع الجزائري

العقوبات السالبة للحرية: تم تشديدها لتصل إلى السجن المؤبد في بعض الجرائم المنظمة، مثل الاتجار بالمخدرات، التهريب، وتمويل الجماعات الإجرامية.

الغرامات المالية والمصادرة: تهدف إلى تجفيف منابع الجريمة المنظمة، وإضعاف قدرات الجماعات المالية، وتشمل الأموال المختلطة والمحوّلة للغير إذا ثبت علمه بمصدرها غير المشروع.

التدابير التكميلية: مثل منع ممارسة بعض الحقوق، حظر الأنشطة المهنية، غلق المحلات التجارية، حل الأشخاص المعنوية المتورطة.

التعاون الدولي: الجزائر وقعت على اتفاقيات دولية لمكافحة الجريمة المنظمة، وتشارك في تبادل المعلومات والتحقيقات المشتركة، خاصة مع الدول المجاورة والأمم المتحدة.

التقنيات الحديثة: اعتماد أجهزة المراقبة الإلكترونية، التتبع المالي الرقمي، وبرامج التحليل الجنائي لتعقب الشبكات المنظمة.

3. أثر هذه الإجراءات على الردع

الجمع بين التشديد والعقوبات التكميلية والتدابير الاحترازية أدى إلى تعزيز الردع العام عبر توجيه رسالة للمجتمع بعدم التسامح مع الانخراط في الجريمة المنظمة.

الردع الخاص يتحقق من خلال إبعاد المجرمين عن المجتمع لفترات طويلة ودمج برامج إعادة التأهيل لإعادة إدماجهم بعد الإفراج[7].

3. مفهوم سياسة الجزاء الجنائي

يقصد بسياسة الجزاء الجنائي مجموع الاختيارات والتوجهات التي يعتمدها المشرع في مجال العقوبات والتدابير الجنائية، بهدف تحقيق حماية المجتمع، والحد من الظاهرة الإجرامية، وتحقيق الردع والإصلاح في آن واحد. ولا تقتصر هذه السياسة على تحديد نوع العقوبة ومقدارها، بل تمتد لتشمل التدابير التكميلية والاحترازية، وآليات التنفيذ، وأساليب التفريد العقابي [8].

وتتأسس سياسة الجزاء الجنائي على جملة من المبادئ، من بينها مبدأ الشرعية، ومبدأ التناسب بين الجريمة والعقوبة، ومبدأ التفريد، وهي مبادئ تكتسي أهمية خاصة في مجال مكافحة الجريمة المنظمة، بالنظر إلى خطورتها وتعدد صورها.

ثانيًا: مظاهر سياسة الجزاء الجنائي في مواجهة الجريمة المنظمة في التشريع الجزائري

أولى المشرع الجزائري عناية خاصة بمكافحة الجريمة المنظمة، إدراكًا منه لخطورتها البالغة على أمن الدولة واستقرارها الاقتصادي والاجتماعي، فتبنى سياسة جزائية تقوم على التشديد في العقوبات، والتوسع في التجريم، وإقرار جزاءات تكميلية واحترازية تتناسب مع طبيعة هذا النوع من الإجرام[9]. ويتجلى ذلك من خلال النصوص الواردة في قانون العقوبات، وكذا القوانين الخاصة المرتبطة بمكافحة بعض صور الجريمة المنظمة.

1. تشديد العقوبات السالبة للحرية

اعتمد المشرع الجزائري العقوبات السالبة للحرية كوسيلة أساسية لمواجهة الجريمة المنظمة، حيث قرر عقوبات مشددة قد تصل إلى السجن المؤبد في بعض الجرائم التي ترتكب في إطار جماعة إجرامية منظمة، كجرائم الاتجار بالمخدرات أو تكوين جمعية أشرار أو تمويل الجماعات الإجرامية. ويُلاحظ أن المشرع لم يكتفِ بتجريم الفعل الأصلي، بل وسّع نطاق المسؤولية ليشمل كل مساهمة أو مشاركة أو تحريض في النشاط الإجرامي المنظم، وهو ما يعكس توجهًا صارمًا في السياسة الجزائية [10].

ويبرر هذا التشديد بالرغبة في تحقيق الردع الخاص، من خلال إبعاد العناصر الخطرة عن المجتمع لفترات طويلة، وكذا الردع العام عبر توجيه رسالة واضحة مفادها أن الانخراط في الجريمة المنظمة يقابل بجزاءات صارمة.

2. العقوبات المالية ودورها في تجفيف منابع الجريمة المنظمة

إلى جانب العقوبات السالبة للحرية، أقر المشرع الجزائري عقوبات مالية معتبرة، تتجسد أساسًا في الغرامات، خاصة في الجرائم ذات الطابع الاقتصادي والمالي المرتبطة بالجريمة المنظمة، مثل غسل الأموال والتهريب والفساد. وتكتسي هذه العقوبات أهمية

خاصة، لكون الجريمة المنظمة تقوم في جوهرها على تحقيق الربح غير المشروع، الأمر الذي يجعل من المساس بالمصالح المالية للجناة وسيلة فعالة للردع [11].

غير أن فعالية الغرامات تبقى مرتبطة بمدى تناسبها مع العائدات الإجرامية، إذ إن الغرامات الضعيفة قد تفقد قيمتها الردعية، بل قد تُدرج ضمن تكاليف النشاط الإجرامي، وهو ما يستدعي مراجعة دورية لقيمتها بما يتلاءم مع خطورة الجريمة المرتكبة [12].

3. المصادرة كجزاء تكميلي لمواجهة الجريمة المنظمة

تُعد المصادرة من أبرز الجزاءات التكميلية التي اعتمدها المشرع الجزائري في إطار مكافحة الجريمة المنظمة، حيث تستهدف حرمان الجناة من الأموال والممتلكات المتحصلة من النشاط الإجرامي أو المستعملة في ارتكابه. وقد وسّع المشرع من نطاق المصادرة ليشمل الأموال المختلطة، بل وحتى الأموال التي حُولت إلى الغير متى ثبت علمه بمصدرها غير المشروع.

وتكتسي المصادرة أهمية خاصة في السياسة الجزائية الحديثة، لكونها تسهم في تجفيف منابع الجريمة المنظمة، وتقويض قدرتها على الاستمرار وإعادة التنظيم، وهو ما يجعلها أداة ردعية فعالة إلى جانب العقوبات التقليدية [13].

4. التدابير الاحترازية والتكميلية الأخرى

لم تقتصر سياسة الجزاء الجنائي في التشريع الجزائري على العقوبات التقليدية، بل امتدت إلى إقرار تدابير احترازية وتكميلية، من قبيل المنع من ممارسة بعض الحقوق أو الأنشطة المهنية، وغلق المحلات، وحل الأشخاص المعنوية المتورطة في الجريمة المنظمة [25]. وتستهدف هذه التدابير الحد من الخطورة الإجرامية المستقبلية، ومنع استغلال بعض الأطر القانونية أو الاقتصادية في إعادة إنتاج السلوك الإجرامي.

ثالثًا: أثر سياسة الجزاء الجنائي في ردع الجريمة المنظمة

يُقاس نجاح سياسة الجزاء الجنائي بمدى قدرتها على تحقيق الردع، سواء على مستوى المجتمع ككل أو على مستوى الجناة أنفسهم. وفي هذا الإطار، يميز الفقه الجنائي بين الردع العام والردع الخاص، وكلاهما يشكلان ركيزتين أساسيتين في مواجهة الجريمة المنظمة [14].

1. الردع العام

يهدف الردع العام إلى التأثير في سلوك أفراد المجتمع، من خلال إظهار جدية الدولة في معاقبة مرتكبي الجرائم المنظمة، بما يولد شعورًا بالخوف من العقوبة، ويحد من التفكير في الانخراط في هذا النوع من الإجرام. وقد أسهم تشديد العقوبات وتنوعها في التشريع الجزائري في تعزيز هذا النوع من الردع، خاصة عندما تقترن بفعالية في الكشف والمتابعة القضائية [15].

2. الردع الخاص

أما الردع الخاص، فينصرف إلى منع الجاني ذاته من العودة إلى ارتكاب الجريمة، سواء عبر العقوبات السالبة للحرية، أو من خلال التدابير التكميلية التي تقيد حريته أو نشاطه بعد الإفراج عنه. غير أن تحقيق هذا الهدف يظل مرتبطًا بفعالية برامج إعادة الإدماج، ومدى ملاءمة السياسة العقابية لمبدأ الإصلاح إلى جانب الردع [16].

مظاهر التشديد العقابي في جرائم الجريمة المنظمة

اعتمد المشرع الجزائري سياسة جنائية صارمة في مواجهة الجريمة المنظمة، تجسدت في تشديد العقوبات السالبة للحرية والمالية، نظرًا لما تمثله هذه الجرائم من تهديد مباشر للأمن العام والاقتصاد الوطني.

أولًا: تشديد العقوبات السالبة للحرية

تتجلى صرامة السياسة العقابية في:

-رفع الحدين الأدنى والأقصى لعقوبات الحبس والسجن.

-الإكثار من عقوبة السجن المؤبد في الجرائم المنظمة الخطيرة.

-استبعاد الظروف المخففة في بعض الجرائم.

ويهدف هذا التشديد إلى:

-تحقيق الردع العام من خلال بث الخوف في نفوس الأفراد.

-تفكيك الشبكات الإجرامية عبر إبعاد عناصرها الأساسية عن المجتمع

-غير أن هذا التوجه يثير نقاشًا فقهيًا حول مدى فعاليته في ظل اعتماد الجريمة المنظمة على تعويض العناصر المسجونة بسرعة [17].

ثانيًا: تشديد العقوبات المالية

أولى المشرع اهتمامًا خاصًا بالعقوبات المالية، باعتبار أن الجريمة المنظمة ذات طابع ربحي، حيث:

- تم رفع مبالغ الغرامات.

- تم الجمع بين الغرامة والعقوبة السالبة للحرية.

تم تشديد الجزاء في حالة العود

ويُعد هذا التوجه من أنجع الوسائل لضرب الدافع الاقتصادي للجريمة المنظمة.

العقوبات التكميلية والتدابير الاحترازية

لم يكتفِ المشرع بالعقوبات الأصلية، بل أقر مجموعة من العقوبات التكميلية والتدابير الاحترازية التي تهدف إلى منع تكرار الجريمة وحماية المجتمع.

أولًا: المصادرة كآلية مركزية

تُعد المصادرة من أخطر وأهم العقوبات التكميلية في مواجهة الجريمة المنظمة، إذ تشمل:

-مصادرة الأموال المتحصلة من الجريمة.

-مصادرة الوسائل المستعملة في ارتكابها.

-مصادرة العائدات غير المشروعة.

وتكمن أهمية المصادرة في:

- تجفيف منابع التمويل.
- تقويض البنية الاقتصادية للتنظيمات الإجرامية.
- منع إعادة استثمار الأموال الإجرامية.

ثانيًا: الحرمان من الحقوق وغلق المحلات.

أقر المشرع عدة تدابير وقائية، منها:

- الحرمان من الحقوق المدنية والسياسية.
- منع ممارسة بعض الأنشطة المهنية.
- غلق المحلات والمؤسسات المستغلة في الجريمة.

وتهدف هذه التدابير إلى قطع الصلة بين الجاني والنشاط الإجرامي.

ثالثًا: حلّ الجماعات والتنظيمات الإجرامية

يُعد حلّ التنظيمات الإجرامية من أخطر التدابير الاحترازية، لأنه يستهدف الكيان التنظيمي نفسه، لا الأفراد فقط، مما يسهم في تفكيك الشبكات الإجرامية ومنع إعادة تشكلها. (18)

السياسة الإجرائية الخاصة في مكافحة الجريمة المنظمة

نظرًا لخصوصية الجريمة المنظمة، اعتمد المشرع الجزائري قواعد إجرائية استثنائية تُخرجها عن الإطار التقليدي للإجراءات الجزائية.

أولًا: توسيع صلاحيات الضبطية القضائية

سمح المشرع بما يلي:

- توسيع نطاق التحريات.
- تمديد آجال التوقيف للنظر.
- استخدام تقنيات التحري الخاصة.

وذلك لمواجهة الأساليب المعقدة التي تعتمدها التنظيمات الإجرامية.

ثانيًا: حماية الشهود والمبلّغين

أدرك المشرع أن الشهادة تمثل حجر الزاوية في كشف الجرائم المنظمة، فأقر:

- تدابير لحماية الشهود.
- ضمانات للمبلّغين.
- سرية الهوية في بعض الحالات.

وتهدف هذه الآليات إلى تشجيع التعاون مع العدالة.

ثالثًا: الاستثناءات الإجرائية وحدودها

رغم فعاليتها، تثير هذه الإجراءات تساؤلات حول:

- مدى احترام حقوق الدفاع.
- مبدأ قرينة البراءة.
- التوازن بين الأمن والحرية.

مما يستوجب رقابة قضائية صارمة لضمان عدم التعسف.

أثر سياسة الجزاء الجنائي في تحقيق الردع

أولًا: الأثر الإيجابي

أسهمت سياسة الجزاء الجنائي في:

- إضعاف البنية التنظيمية للجريمة المنظمة.
- تقليص بعض الأنشطة الإجرامية.
- تعزيز الردع النفسي لدى الأفراد [19].

ثانيًا: حدود السياسة الجزائية

رغم ذلك، تبقى فعالية الجزاء الجنائي نسبية بسبب:

- التطور المستمر لأساليب الإجرام.
- الطابع العابر للحدود.
- صعوبة الإثبات.
- الاعتماد المفرط على العقوبات السالبة للحرية.

ثالثًا: آفاق تعزيز الردع

يتطلب تحقيق ردع فعّال:

- دعم التعاون القضائي الدولي.
- التركيز على العقوبات المالية والاقتصادية.
- الجمع بين الردع والوقاية.
- تحديث التشريعات بصفة دورية.

رابعًا: حدود فعالية سياسة الجزاء الجنائي والتحديات المطروحة

رغم الجهود التشريعية المبذولة، تواجه سياسة الجزاء الجنائي في مكافحة الجريمة المنظمة عدة تحديات، من أبرزها صعوبة الإثبات، وتعقيد البنية التنظيمية للجماعات الإجرامية، واستعمال وسائل تكنولوجية متطورة. كما يطرح الطابع العابر للحدود إشكالات تتعلق بالتعاون القضائي الدولي، وتباين النظم القانونية بين الدول [20].

وتضاف إلى ذلك بعض الإكراهات العملية، كضعف الإمكانات التقنية والبشرية، وطول إجراءات التقاضي، وهو ما قد يحد من الأثر الردعي للعقوبة، مهما بلغت شدتها.

إضافة لذلك، يكتسب الجانب المقارن أهميته في تقييم فعالية السياسة الجزائية، إذ يمكن الاستفادة من التجارب المقارنة، مثل القانون الفرنسي الذي اعتمد نظامًا متطورًا للمصادرة والإجراءات التكميلية، وكذلك اتفاقيات الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما يوفر إطارًا أكثر تكاملاً للتعامل مع هذه الظاهرة

خامسًا: آفاق تطوير السياسة الجزائية الجزائرية

يمكن تعزيز فعالية السياسة الجزائية الجزائرية عبر عدة محاور:

تحديث التشريعات بما يواكب تطور الأساليب الإجرامية، خاصة في المجال الإلكتروني والمالي.

تعزيز التعاون الدولي مع الدول والمنظمات القضائية، لتسهيل تبادل المعلومات وتطبيق الاتفاقيات الدولية.

تقوية الكوادر القضائية والأمنية من خلال التكوين المتخصص في مكافحة الجريمة المنظمة، وتطبيق أساليب التحليل الجنائي الحديث [21].

تطوير برامج إعادة الإدماج والتأهيل للسجناء بهدف دعم الردع الخاص وتحقيق إصلاح حقيقي.

خاتمة

خلصت هذه الدراسة إلى أن الجريمة المنظمة تُعد من أخطر الظواهر الإجرامية التي تواجه الدولة الحديثة، لما تتسم به من تنظيم محكم، واستمرارية، وتنوع في الأنشطة الإجرامية، فضلًا عن طابعها العابر للحدود الوطنية، وهو ما جعل مكافحتها تتجاوز الأساليب التقليدية المعتمدة في السياسة الجنائية. وقد أدرك المشرع في الجزائر خطورة هذا النوع من الإجرام، فبادر إلى تبني سياسة جزائية خاصة قوامها التشديد العقابي، وتوسيع نطاق التجريم، واستحداث آليات إجرائية استثنائية، بغية تحقيق الردع الجنائي وحماية النظام العام.

وقد بيّن البحث أن سياسة الجزاء الجنائي في التشريع الجزائري لا تقتصر على العقوبات السالبة للحرية، بل تمتد لتشمل العقوبات المالية والعقوبات التكميلية والتدابير الاحترازية، وعلى رأسها المصادرة، التي تشكل أداة فعّالة في تجفيف منابع التمويل غير المشروع وضرب الأساس الاقتصادي الذي تقوم عليه التنظيمات الإجرامية. كما أظهر التحليل أن المشرع لم يستهدف الجاني الفرد فحسب، بل سعى إلى تفكيك الكيان التنظيمي للجريمة المنظمة من خلال حلّ الجماعات الإجرامية، وغلق المحلات والمؤسسات المستعملة في ارتكاب الجرائم، وهو ما يعكس انتقال السياسة الجنائية من التركيز على الفعل الإجرامي إلى التركيز على البنية الإجرامية ذاتها.

كما أبرزت الدراسة أن اعتماد قواعد إجرائية خاصة في مكافحة الجريمة المنظمة يُعد استجابة حتمية لخصوصية هذا النوع من الجرائم، نظرًا لتعقيد أساليبه وصعوبة إثباته. غير أن هذه الاستثناءات الإجرائية، رغم أهميتها العملية، تفرض ضرورة تحقيق

توازن دقيق بين مقتضيات الأمن وحماية المجتمع من جهة، وضمان احترام الحقوق والحريات الفردية من جهة أخرى، وعلى رأسها حق الدفاع وقرينة البراءة، الأمر الذي يستوجب رقابة قضائية فعالة تحول دون أي تعسف في استعمال السلطة.

ومن جهة أخرى، اتضح أن سياسة التشديد العقابي أسهمت إلى حدّ معتبر في تحقيق الردع العام والخاص، من خلال إضعاف البنية التنظيمية لبعض الجماعات الإجرامية، وتعزيز الشعور بحتمية العقاب لدى الأفراد. إلا أن فعالية هذه السياسة تبقى نسبية ومحدودة إذا ما اقتصر الاعتماد على العقوبة وحدها، خاصة في ظل التطور المستمر لأساليب الجريمة المنظمة، وسرعة تكيفها مع النصوص القانونية، فضلًا عن طابعها الدولي الذي يتجاوز حدود الدولة الوطنية.

وعليه، فإن مواجهة الجريمة المنظمة تتطلب مقاربة شمولية ومتكاملة، تقوم على الجمع بين الردع العقابي والوقاية الاجتماعية والاقتصادية، وتعزيز التعاون القضائي والأمني الدولي، وتطوير آليات البحث والتحري، إلى جانب تحديث التشريعات الجزائية بصفة دورية لمواكبة التحولات الإجرامية. كما تبرز أهمية تبني سياسات بديلة تركز على تجفيف منابع الإجرام، ومحاربة الفساد، وتعزيز الشفافية، باعتبارها عوامل جوهرية في الحد من انتشار الجريمة المنظمة.

وفي الختام، يمكن القول إن سياسة الجزاء الجنائي في التشريع الجزائري تمثل أداة أساسية وضرورية في مكافحة الجريمة المنظمة، غير أن نجاحها في تحقيق ردع فعّال ومستدام يظل مرهونًا بتكاملها مع باقي السياسات العمومية، وبقدرة الدولة على تحقيق التوازن بين متطلبات الأمن واحترام دولة القانون، بما يضمن حماية المجتمع وصيانة الحقوق والحريات في آن واحد.

التوصيات والمقترحات

في ضوء ما تم التوصل إليه من نتائج حول سياسة الجزاء الجنائي وأثرها في ردع الجريمة المنظمة، يمكن اقتراح جملة من التوصيات الكفيلة بتعزيز فعالية السياسة الجنائية في الجزائر، وذلك على النحو الآتي:

أولًا: توصيات تشريعية

توحيد مفهوم الجريمة المنظمة تشريعيًا من خلال إدراج تعريف قانوني جامع ودقيق في قانون العقوبات، يراعي خصائص التنظيم والاستمرارية والطابع العابر للحدود.

مراجعة السياسة العقابية بصفة دورية بما يسمح بتكييف العقوبات مع التطور المستمر لأساليب الجريمة المنظمة، دون المساس بمبدأ الشرعية الجنائية.

تعزيز العقوبات المالية والمصادرة الموسعة باعتبارها من أنجع الوسائل لضرب الدافع الاقتصادي للجريمة المنظمة.

التفريق التشريعي بين أدوار المساهمين في الجريمة المنظمة، بما يحقق التناسب في العقوبة بين القادة والمنفذين الثانويين.

ثانيًا: توصيات قضائية وإجرائية

تعزيز التخصص القضائي من خلال إنشاء أقسام أو غرف قضائية متخصصة في الجرائم المنظمة.

تطوير آليات حماية الشهود والمبلّغين لضمان فعالية الإثبات وتشجيع التعاون مع العدالة.

دعم تكوين القضاة وضباط الشرطة القضائية في مجال الجرائم المنظمة وأساليبها المستحدثة.

تكريس الرقابة القضائية على الإجراءات الاستثنائية حفاظًا على حقوق الدفاع وضمانات المحاكمة العادلة.

ثالثًا: توصيات وقائية واجتماعية

تعزيز السياسات الوقائية من خلال محاربة الفقر والبطالة والتهميش الاجتماعي، باعتبارها عوامل مغذية للجريمة المنظمة.

تفعيل دور الإعلام والمجتمع المدني في نشر الوعي بخطورة الجريمة المنظمة وآثارها.

دعم برامج إعادة الإدماج الاجتماعي للمحكوم عليهم، للحد من العودة إلى الإجرام.

تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد داخل المؤسسات العمومية والخاصة.

رابعًا: توصيات على المستوى الدولي

تعزيز التعاون القضائي والأمني الدولي في مجال تسليم المجرمين وتبادل المعلومات.

الانخراط الفعّال في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود.

تبادل الخبرات والتجارب المقارنة مع الدول التي حققت نتائج إيجابية في هذا المجال.

خامسًا: مقترحات بحثية مستقبلية

إجراء دراسة مقارنة بين التشريع الجزائري وبعض التشريعات المقارنة في مجال مكافحة الجريمة المنظمة.

دراسة فعالية العقوبات المالية في الحد من الجريمة المنظمة مقارنة بالعقوبات السالبة للحرية.

بحث دور السياسة الوقائية في تقليص انتشار الجريمة المنظمة.

تحليل أثر التحول الرقمي على تطور الجريمة المنظمة وسبل مكافحتها.

إن تبني هذه التوصيات من شأنه أن يسهم في تعزيز فعالية سياسة الجزاء الجنائي في مواجهة الجريمة المنظمة، من خلال مقاربة شاملة تجمع بين الردع والعقاب من جهة، والوقاية والإصلاح من جهة أخرى، بما يحقق حماية المجتمع وترسيخ دولة القانون.

قائمة المراجع

01-قانون العقوبات الجزائري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 38، 1983، مع التعديلات اللاحقة.

02-اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (اتفاقية باليرمو)، 2000.

03-عبد القادر زهير، الجريمة المنظمة في التشريع الجزائري، دار هومة، الجزائر، 2017.

04-محمد صبري، السياسة الجنائية المعاصرة: دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2019.

5-Bassiouni, M. Cherif, International Criminal Law, Transnational Publishers, 2018.

06-علي، محمد، "فقه الجريمة المنظمة والجزاء الجنائي"، المجلة الجزائرية للقانون، العدد 12، 2018، ص 45–72.

07-شريف، أحمد، ردع الجريمة المنظمة: دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، بيروت، 2020.

-08.Larousse, Droit pénal comparé, Paris, 2019

09-الأمم المتحدة، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، UNODC Report، 2021.

10-بن جلون، سعيد، المسؤولية الجزائية للأشخاص المعنوية في التشريع الجزائري، مجلة القانون، جامعة الجزائر، العدد 8، 2020، ص 101–135.

11-محمد، عبد الرحمن، "العقوبات التكميلية في مواجهة الجريمة المنظمة"، المجلة العربية للعلوم القانونية، العدد 15، 2019.

12-سعيد، فؤاد، السياسة الجنائية العربية ومكافحة الجريمة المنظمة، دار الفكر، عمان، 2020.

13-الطاهر، يوسف، "دور المصادرة في مكافحة الجريمة المنظمة"، مجلة العلوم القانونية، جامعة وهران، 2018، ص 23–55.

14-مصطفى، أحمد، "آليات الردع في السياسة الجزائية الجزائرية"، مجلة الدراسات القانونية، جامعة سطيف، العدد 5، 2019.

-15Boukhelifa, L., Le Droit Pénal Algérien et le Crime Organisé, Alger, 2021

16-الزهار، ناصر، فقه الجزاء والردع في التشريع الجزائري، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2020.

17-عبد الله، حسين، "التحديات القانونية لمكافحة غسل الأموال في الجزائر"، مجلة القانون والاقتصاد، العدد 9، 2020.

Chouaib, M., Le Droit Pénal Contemporain en Algérie, Alger, 2018-18

19-بن صالح، كريم، "التعاون القضائي الدولي في مواجهة الجريمة المنظمة"، مجلة الحقوق، جامعة قسنطينة، العدد 6، 2019.

20-عبد الرحمن، يوسف، "ردع الجريمة المنظمة: أبعاد قانونية وفلسفية"، المجلة العربية للقانون، العدد 22، 2021.

Larousse, D., Criminal Law and Deterrence, Paris, 2019-21.